

شك

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٤٢ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٥/١١ بشأن المواقف على بروتوكول تبادل السلع والمحضر المتعلق بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بولندا الشعبية والموقعة عليها في القاهرة بتاريخ ٢٧ ديسمبر ١٩٧٦ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٦/٦/٢٢ :

قرار :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول تبادل السلع والمحضر المتعلق بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بولندا الشعبية والموقعة عليها في القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/١٢/٢٧ ويصل به اعتباراً من أول يناير سنة ١٩٧٧.

تحريف رقم ١٣ دسمبر ١٩٧٦ (١١ يوليه ١٩٧٧)

اسمهاعيل فهمي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٣ لسنة ١٩٧٦

بشأن المواقف على الكتاب التبادل بشأن نظام التجارة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بولندا الشعبية والموقع في كولومبو بتاريخ ١٩٧٦/١/٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور،
وعلى موافقة مجلس الشعب :

قرار :

(مادة وحيدة)

المواقف على الكتاب التبادل بشأن نظام التجارة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بولندا الشعبية والموقع في كولومبو بتاريخ ١٩٧٦/١/٦، وذلك مع الحفظ بشرط التصديق ما

صدر بزيارة الجمهورية في ١١ جمادى الأولى سنة ١٩٩٢ (١١ مايو سنة ١٩٧٦)

أشرف السادات

كولومبو بتاريخ ١٩٧٦

صاحب السعادة

خلال المحادثات التي دارت بين وقدى جمهورية سريلانكا جمهورية مصر العربية في ٥ ، ٦ يناير سنة ١٩٧٦ تم الإتفاق على أنه إنذاه من أول يناير سنة ١٩٧٧ تكون التجارة بين البلدين بالعملات الحرة القابلة للتحويل، وبهذا التفاوض على إبرام اتفاق تجاري جديد بين البلدين يتضمن هذا المبدأ الأساسي عاليه .

وأتشرف بأن أجمل أناساً توصلنا في إطار الإتفاق التجاري الموقع في ٨ نوفمبر سنة ١٩٦٦ إلى التفاهم الشامل بالنسبة للفترة الإنتقالية مدتها سنة واحدة تنتهي في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٦

١ - وخلال الفترة من أول يناير سنة ١٩٧٦ إلى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٦ سيسعى كل من الجانبين أن يسترى من الجانب الآخر السلع المدرجة بالقائمتين المرفقتين :

القائمة (أ) وتبين صادرات جمهورية مصر العربية إلى جمهورية سريلانكا.

القائمة (ب) وتبين صادرات جمهورية سريلانكا إلى جمهورية مصر العربية .

٢ - ومن أجل تيسير شحن البضائع وتوسيع نطاق التجارة بين البلدين تم الإتفاق على أن تعاون الخطوط الوطنية الملائحة للبلدين المشاركة في شحن البضائع المصدرة والمستوردة والتي يكون منشؤها أى من البلدين .

٣ - سوف لا يسمح بتصدير السلع المشتراء طبقاً لهذه الترتيبات إلى دولة ثالثة لم يوافق على خلاف ذلك كل من البلدين .

٤ - يقوم كل من البنك المركزي المصري بصفته وكلاً عن حكومة جمهورية مصر العربية وبذلك سيلان المركزي بصفته وكلاً عن حكومة جمهورية سريلانكا بمنع تسوييات إئتمانية متساوية بدون قراره تصل إلى ثلاثة وخمسون ألف جنيه استرلينيا (٣٥٠,٠٠ جنيه استرليني) وذلك لسداد المدفوغات المتعلقة بالسلع المتساوية المذكورة في القائمتين المتوجهة بهما بعالية وكذلك بالتفصيل الأخرى المتعلقة بها (مثل التأمين والعمولات . . . الخ) باستثناء مصاريف الشحن إلا إذا كانت منضمة في أسعار السلع الموردة ، ويمكن زيادة حد المديونية هذا مترافقاً بغرورة ذلك ، وتم هذه الزيادة باتفاق ثانٍ بين البنوك المركزية .

كولومبو، يناير سنة ١٩٧٦
صاحب السعادة

أشرف بانى استلمت كتابكم بتاريخ ٦ يناير سنة ١٩٧٦ والذي نصه كالتالى:

” خلال المحادثات التي دارت بين وفدى جمهورية سرى لانكا وجمهورية مصر العربية في ٥، ٦، ٧ يناير سنة ١٩٧٦ فقد تم الاتفاق على أنه ابتداء من أول يناير سنة ١٩٧٧ تكون التجارة بين البلدين بالعملات الحرة القابلة للتحويل ، ويدأ التفاوض على ابرام اتفاق تجاري جديد يضم هذا المبدأ الأساسي بعالية ” .

وأشرف بأن أجعل أثنا توصلنا إلى التفاهم التالي بالنسبة للفترة الانتقالية التي مدت سنة واحدة تنتهي في ٣١ ديسمبر ١٩٧٦ وذلك في إطار الاتفاق التجارى الموقع في ٨ نوفمبر سنة ١٩٦٦

١ - خلال الفترة من أول يناير سنة ١٩٧٦ إلى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٦ سيعاول كل من الجانبين أن يشتري من الجانب الآخر السلع المدرجة بالقائمهين المرفقين :

القائمة (أ) وتبين صادرات جمهورية مصر العربية إلى جمهورية سرى لانكا .

القائمة (ب) وتبين صادرات جمهورية سرى لانكا إلى جمهورية مصر العربية .

٢ - ومن أجل تيسير شحن البضائع وتوسيع نطاق التجارة بين البلدين تم الاتفاق على أن تحارول الخطوط الوطنية الملائحة للبلدين المشاركة في شحن البضائع المصدرة والمستوردة والتي يكون منشؤها أى من البلدين .

٣ - سوف لا يسمح بتصدير السلع المشتراء طبقاً لهذه الترتيبات إلى دولة ثالثة مالم يوافق على خلاف ذلك كل من البلدين .

٤ - يقوم كل من البنك المركزي المصرى وبنك سيلان المركزي بصفته وكيل عن حكومة جمهورية مصر العربية وبنك سيلان المركزي بصفته وكيل عن حكومة جمهورية سرى لانكا بفتح تسهيلات ائتمانية متباينة بدون فوائد تصل إلى ثلاثة وخمسون ألف جنيه استرليني (٣٥٠,٠٠ جنية إسترليني) وذلك لسداد المدفوعات المتعلقة بالسلع المتداولة المذكورة في القائمتين المذكورتين عما يعانيه وكذلك بالنفقات الأخرى المتعلقة بها (مثل التأمين والعمولات .. إلخ) باستثناء مصاريف الشحن إلا إذا كانت متضمنة في أسعار السلع الموردة ، ويمكن زيادة حد المديونية هذه حتى اقتضت الضرورة ذلك ، وتم هذه الزيادة باتفاق شافى بين البنوك المركبين .

٥ - وإذا بلغ حد المديونية في أي وقت هذه الأقصى أو تجاوزه من أي من الجانبين فسوف تم جميع مشتريات الطرف الدين بالعملات الحرة القابلة للتحويل .

٦ - وإذا بلغ حد المديونية في أي وقت هذه الأقصى أو تجاوزه من أي من الجانبين فسوف تم جميع مشتريات الطرف الدين بالعملات الحرة القابلة للتحويل .

٦ - وسيعتبر الرصيد الصافى والمدون في دفاتر كل من البنوك المركبين في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٦ هو الرصيد الواجب تسويته . ويقوم الجانب الدين بتسوية هذا الرصيد بتصدير مبلغ خلال فترة مدتها سنة أشهر تنتهى في ٣٠ يونيو سنة ١٩٧٧ . وفي حالة انتهاء هذه الفترة وبقاء الرصيد أو أى جزء منه دون أن يسدف فإن الجانب الدين سيقوم بسداد ذلك الجزء الذى لم يتم تسويته إلى الجانب الدائن وذلك بأية عملية قابلة للتحويل تحدد بمعرفة الجانب الدائن . وابتداء من أول يوليو سنة ١٩٧٧ يدفع الجانب الدين الفوائد على الرصيد الذى لم يسدد وبالسعر الذى سوف يتفق عليه .

٧ - وسيقوم كل من البنك المركزي المصرى والبنك المركزي السيلانى بوضع الترتيبات الفنية الازمة لسريان هذا الاتفاق بنجاح .

٨ - تعتبر الأحكام الوارددة في هذا الكتاب سارية المفعول ابتداء من أول يناير سنة ١٩٧٦ وسا يكون متى لو أن سعادتكم أكدتم أن ما جاء بهذا الكتاب يطابق تماماً التفاهم الذى توصلنا اليه .

وأرجو أن تقبلوا سعادتكم بقبولنا كيدسامى تقديرى واحترامى نا

أحمد طلعت شكرى العمال

وكيل الوزارة

وزارة التجارة

رئيس الوفد التجارى لمصر العربية

صاحب السعادة الدكتور . بـ . كيليجاما

وكيل وزارة التجارة

رئيس الوفد التجارى لمصر العربية

القائمة (ب)	
صادرات جمهورية سريلانكا إلى جمهورية مصر العربية	
القيمة بالجنيه الاسترليني	
شاي	٢٧٠٠,٠٠٠
مطاط	٢٠٠,٠٠٠
منتجات جوز الهند وفول كاكاو	١٠٠,٠٠٠
المجموع بالجنيه الاسترليني	٣٠٠,٠٠٠

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٤٢ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ٥/١١/١٩٧٦ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بشأن نظام التجارة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية سريلانكا والموقع في كولومبو بتاريخ ١٦/١١/١٩٧٦ ؛

وعلی تصدیق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٢/٦/١٩٧٦ ؛

قرار :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل بشأن نظام التجارة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية سريلانكا والموقع في كولومبو بتاريخ ١٦/١١/١٩٧٦ ويتعلّم به اعتباراً من أول يناير سنة ١٩٧٦ م

تمهيراف ١٢ ربى سنة ١٢٩٢ (١١ يوليه ١٩٧٦)

اسماعيل فهمي

٦ - وسيعتبر الرصيد الصافي والمدون في دفاتر كل من البنوكين المركبين ديمبر سنة ١٩٧٦ هو الرصيد الواجب تسويته . ويقوم الجانب المدين بدوره هذا الرصيد بتصدير سلع خلال فترة مدتها ستة أشهر تنتهي في يونيو سنة ١٩٧٧ - وفي حالة انتهاء هذه الفترة وبقاء الرصيد أولى جزء دون أن يسدّد فإن الجانب المدين سيقوم بسداد ذلك الجزء الذي لم يتم نوبته إلى الجانب الدائن وذلك بأية عملة قابلة للتحويل تحسب بمعرفة الجانب الدائن . وأبتداء من أول يوليو سنة ١٩٧٧ سيدفع الجانب المدين لهواة على الرصيد الذي لم يسدّد وبالسعر الذي سوف يتفق عليه .

٧ - وسيقوم كل من البنك المركزي المصري والبنك السيلاني بوضع لزيارات الفنية اللازمة لبيان هذا الاتفاق بمباحث .

٨ - تعتبر الأحكام الواردة في هذا الكتاب سارية المفعول اعتباراً من أول يناير سنة ١٩٧٦

وستكون متى لو أن سعادتكم أكذبتم أن ما جاء بهذا الكتاب يطابق تماماً التفاصيم الذي تم التوصل بها الفاتح الذي توصلنا إليه .

أشرف بأن أؤكد أن ما جاء بهاليه يطابق تماماً التفاصيم الذي تم التوصل إليها الوفدين .

أرجو أن تقبلوا سعادتكم تأكيد سامي تقديرى واحترامى ما

الدكتور ج. ب. كيليجاما

وكل وزارة التجارة

رئيس الوفد التجارى جمهورية سريلانكا

صاحب السعادة أحد طلعت شكري النحال

وكل وزارة

وزارة التجارة

رئيس الوفد التجارى جمهورية مصر العربية

القائمة (أ)

صادرات جمهورية مصر العربية إلى جمهورية سريلانكا
القيمة بالجنيه الاسترليني

قطن خام	١,٥٠٠,٠٠٠
ذيل قطن	٧٥٠,٠٠٠
فوسفات صخري	٥٠٠,٠٠٠
متنوعات	٢٥٠,٠٠٠
المجموع	٣٠٠,٠٠٠